

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

4658 - عن أبي بن كعب قال : لما نزلت هذه الآية قلت : يا رسول الله هذه الآية مشتركة أم مبهمة ؟ قال : أية آية ؟ قلت : { وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن } المطلقة والمتوفى عنها زوجها ؟ قال نعم .
(ابن جرير وابن أبي حاتم قط وابن مردويه)